مركز الخليج للدراسات

Gulf Centre for Strategic Studies

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

دول مجلس التعاون.. جهود مستمرة لمكافحة الاتجار بالبشر

London
Head Office : Davina House,137-149 Goswell Road, London, EC1V 7ET
Tel: 0044207 490 7101 Fax:0044207 490 7102
Email: (IBM) gcss@btconnect.com

Bahrain
Villa No. 428, Road 3207, Area No. 332, Sugeya, Bahrain.
Tel: +00973 17741485.Fax: +00973 17741465.
Email: gcssbnr @batelco.com.bh

Cairo
Flat 9, Second Floor, 6 Aisha Al Taymoreya St., Garden City, Cairo, Egypt.
Tel: +202 27945 949. Fax: +202 27923579. Email: ggi@link.net

UAE Associate Branch:
Al-Taa'won Establishment, Ras Al-Khaimah, PO Box 565, RAK-UAE
Tel: +971 72270220, +971 72270550. Fax: +971 72270440. Email: taawon@emirates.net.ae

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

دول مجلس التعاون.. جهود مستمرة لمكافحة الاتجار بالبشر

وفاء محمود صالح(*)

ناضلت البشرية قرونًا طويلة من أجل القضاء على كافة مظاهر الرق والاستعباد، ورغم أنها قطعت شوطًا ملموسًا في هذا الصدد، لاسيما مع إقرار المواثيق الدولية التي كفلت للإنسان حقوقه وحرياته، إلا أن شكلاً حديثًا من أشكال عبودية البشر بدأ يظهر من جديد كتهديد عالمي متزايد لحياة وحرية ملايين الرجال والنساء والأطفال، الذين يتم الاتجار بهم عبر الحدود لأغراض العمالة القسرية وممارسة الجنس.

وقد شهدت ظاهرة "الاتجار بالبشر" - التي غالبًا ما تقف وراءها جماعات إجرامية منظمة تسعى إلى جني أرباح طائلة على حساب ضحاياها من البشر- نموًا مخيفًا في السنوات الماضية؛ بحيث أصبحت تحتل المركز الثالث في الأرباح بعد تجارة السلاح والمخدرات من ناحية، وأضحت تشكل تحديًا يهدد اقتصاد وأمن واستقرار المجتمعات البشرية من ناحية أخرى، مما يضعها في تصنيف "المشكلات العالمية"،أي تخص جميع دول العالم سواء أكانت تلك الدول، نقاط تجمع ، أم محطات عبور ، أم وجهة نهائية لتلك التجارة.

وبدورها.. وكجزء من المنظومة العالمية اتخذت دول مجلس التعاون الخليجي العديد من الإجراءات والخطوات من أجل مواجهة هذه الظاهرة، وما كان نبأ إنشاء مكتبين في العاصمة البحرينية "المنامة" أحدهما للأمم المتحدة لمكافحة الاتجار بالبشر، والآخر لمنظمة الهجرة الدولية للهدف ذاته أوائل مارس ٢٠٠٨، بالتزامن مع عقد مؤتمر إقليمي بالعاصمة القطرية "الدوحة" هو الأول من نوعه لمكافحة تلك الجريمة في الثاني عشر من نفس الشهر تحت شعار "نحو تعميق الوعي بمشكلة الاتجار بالبشر" - سوى انعكاس لحجم ما بذلته وتبذله دول المجلس من جهود جادة في سبيل محاربة هذه الجريمة.

ووسط هذا الاهتمام العالمي والإقليمي بالظاهرة، يعاد طرح التساؤلات المرتبطة بها والمتعلقة بآثار وتداعيات انتشارها على أمن واستقرار المجتمعات الخليجية، والجهود التي بذلت في هذا الخصوص، والمقترحات والاستراتيجيات المطروحة للقضاء عليها.

بداية.. يمكننا القول إن الاتجار بالبشر يعني – كما عرفه بروتوكول الأمم المتحدة لمنع وقمع ومعاقبة الاتجار في الأشخاص- بأنه: "تجنيد أشخاص أو نقلهم أو تنقليهم أو إيواءهم أو استقبالهم بواسطة التهديد بالقوة أو استعمالها أو غير ذلك من أشكال القسر أو الاختطاف أو الاحتيال أو الخداع أو استغلال السلطة أو استغلال حالة استضعاف، أو بإعطاء أو تلقي مبالغ مالية أو مزايا لنيل موافقة شخص له سيطرة على شخص آخر لغرض الاستغلال. ويشمل الاستغلال، كحد أدنى، استغلال دعارة الغير أو سائر أشكال الاستغلال الجنسي، أو السخرة أو الخدمة قسرًا، أو الاسترقاق أو الممارسات الشبيهة بالرق، أو الاستعباد أو نزع الأعضاء".

وقد عكس هذا التعدد والتنوع في صور الاتجار بالبشر تعددًا وتنوعًا كذلك في الأسباب وراء انتشارها، فهي إن كانت أسباب في مجملها معقدة وأحيانًا تعزز بعضها البعض، فإنها من ناحية أخرى تتباين فيما بينها، وذلك راجع إلى أن هذه الظاهرة تمثل سوقًا عالمية، أي إن هناك دوافع تتعلق بالعرض (الضحايا) وأخرى بالطلب (أرباب العمل) .. فإذا كان الفقر، وقلة فرص العمل، والجريمة المنظمة، والعنف ضد الأطفال والنساء، والفساد الحكومي، وعدم الاستقرار السياسي، والنزاعات المسلحة تشكل العوامل والأسباب فيما يتعلق بالعرض، فإن زيادة الطلب على العمالة الرخيصة وغير القانونية لاستعمالها سواء في الاتجار بالجنس أو الأعمال الخدمية في المنازل، تمثل الدافع الرئيس لزيادة عمليات الاتجار بالبشر.

وعلى هذا، فمن الواضح أن تلك الجريمة تترك آثارها المدمرة سواء على الفرد أو على المجتمعات كافة ، المرسلة والمستقبلة .

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

ويمكننا رصد أهم تلك الآثار السلبية المترتبة عليها بصفة عامة، فيما يلي:

١- **تؤدي إلى التفكك الاجتماعي** من خلال فقدان شبكات الدعم العائلي والاجتماعي بما يسهم في تدمير البنى الاجتماعية.

٢- **تدعم الجريمة المنظمة** حيث تمول الأرباح الناجمة عنها نشاطات إجرامية أخرى، فوفقًا لتقرير الأمم المتحدة في هذا الشأن، يعتبر الاتجار بالبشر ثالث أكبر المشاريع الإجرامية في العالم، حيث تقدر وارداته السنوية بحوالي ٩,٥ مليار دولار أمريكي، كما أنه يتصل بشكل وثيق بعملية غسل الأموال، وتهريب المخدرات، وتزوير الوثائق، كما أن له روابط موثقة بالإرهاب.

٣- **تحرم الدول من القوى البشرية** حيث تؤثر تلك الجريمة سلبيًا على أسواق العمل، وخسارة الموارد البشرية، بما يؤدي بدوره إلى فقدان القدرة على الإنتاج والعمل مستقبلاً.

٤- **تؤدي إلى تدهور الصحة العامة،** نتيجة لما يتعرض له هؤلاء الأفراد من أوضاع وحشية قد يترتب عليها الإصابة بأمراض نفسية وعصبية وجنسية، كما يعاني الأطفال من مشاكل في النمو والوعي.

٥- **إضعاف سلطة الحكومات** في بسط سيطرتها في مقابل تزايد نفوذ وسلطة جماعات الاتجار بالبشر، مما يهدد أمن السكان، حيث ستعجز الحكومات عن توفير الحماية للنساء والأطفال.

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

٦- **تفرض التجارة تكاليف اقتصادية باهظة** يتحملها المجتمع كنتيجة منطقية للآثار الاجتماعية السلبية التي تتركها تلك الجريمة داخله.

وفي ضوء ذلك، وسعيًا من جانب دول المجلس إلى الحد من الآثار السلبية المترتبة على تلك الظاهرة، سارعت إلى اتخاذ خطوات وإجراءات جادة في هذا الصدد، **وقد برز ذلك بشكل إجمالي على أكثر من مستوى:**

الأول ـ الانضمام إلى الاتفاقيات والمواثيق الدولية ذات الصلة، ومنها: اتفاقية منظمة العمل الدولية، واتفاقية الرق، والاتفاقيتان المعنيتان بالقضاء على السخرة والعمل الإجباري، والبرتوكول الخاص ببيع الأطفال، وبروتوكول منع ومعاقبة الاتجار في الأفراد خاصة النساء والأطفال، والملحق بمعاهدة الأمم المتحدة بشأن محاربة الجريمة المنظمة الدولية.

الثاني ـ إصدار التشريعات الوطنية ذات الصلة.. تنفيذًا لالتزاماتها الدولية، واتساقًا مع قيمها ومبادئها الراسخة في احترام وتعزيز حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، وذلك إما بإصدار قوانين خاصة أو من خلال تنظيم تلك العملية عبر نصوص القوانين الوطنية الأخرى مثل قوانين العمل، والقوانين الجنائية التي تتعرض أغلب نصوصها إلى بعض الجرائم التي تتضمنها عملية الاتجار مثل العمل القسري، والإكراه على البغاء، حيث تُفرض بشأنها عقوبات رادعة على المتورطين فيها.

الثالث ـ اتخاذ إجراءات عملية لمكافحة تلك الجريمة، وتتمثل أهمها فيما يلي:

- إنشاء الهيئات والإدارات المعنية بحماية حقوق الإنسان بصفة عامة، وبتلك الجريمة بصفة خاصة، كما حدث في البحرين على سبيل المثال بإنشاء هيئة حقوق الإنسان، فضلاً عن إنشاء شعبة لمكافحة الاتجار بالبشر تابعة لوزارة الداخلية.
- العمل على نشر الوعي بمدى الخطورة التي تمثلها تلك الجريمة على المجتمعات الخليجية واستقرارها وحماية أمنها، وذلك من خلال تنظيم الندوات والمؤتمرات وحلقات وورش العمل، وكذلك من خلال فتح مكاتب للشكاوى أو فتح خط ساخن للإبلاغ عن أية انتهاكات في هذا الخصوص، وأيضًا من خلال إقامة جسور تنسيق وتعاون بين الحكومات الخليجية وسفارات الدول المصدرة للعمالة بهدف التوعية ومحاولة التغلب على المشاكل التي قد تعترض التابعين لها كالمشاكل المتعلقة بظروف العمل وشروطه، وتغيير العقود أو بنودها..إلخ.

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center

ولكن، رغم كل تلك الجهود التي عكست إدراك دول الخليج لأهمية وخطورة ظاهرة الاتجار في البشر، وأنها بقدر الإمكان تجاهد لمكافحتها- جاءت بعض التقارير الدولية لتوجه انتقادات لها، ومن أبرزها التقرير السنوي الصادر عن وزارة الخارجية الأمريكية لعام ٢٠٠٨، والذي أبقى على أربع دول من دول مجلس التعاون، السعودية والكويت وسلطنة عمان وقطر، على لائحة تضم ١٤ دولة تؤكد واشنطن أنها لم تبذل الجهد الكافي لمكافحة الاتجار في البشر.. والمعروف أن هذه القائمة تتعرض لعقوبات منها: إلغاء مساعدات وما إلى ذلك.

وقد شُطِبت دول أخرى من اللائحة وعلى رأسها البحرين، وكذلك الإمارات اللتان وصفتا بأنهما حققتا تقدمًا مهمًا في مجال المكافحة.

ولنكن أكثر موضوعية يتعين علينا تسجيل بعض الملاحظات حول ما تضمنته تلك التقارير حول هذه الظاهرة في دول الخليج، وذلك على النحو التالي:

أ- تحميل الدول الخليجية جريرة عمليات تهريب النساء والأطفال عبر الحدود، رغم أن القوانين الخليجية تحظر مثل هذه المخالفات، بل وتفرض عقوبات على من يرتكبها، ما يرجح أن الأمر تقوده عصابات دولية كبرى منتشرة في كافة أرجاء العالم، وليس في دول الخليج فقط، ومن ثم فإن القضاء عليها يحتاج لمجهود دولي موازٍ، وهو ما تنادي به هذه الدول.

ب- اتهام الدول الخليجية بالتقاعس في مكافحة الاتجار في البشر، وهذا أمر بعيد عن الصحة تمامًا، بل يحمل تجنيًا لا يمكن تبريره، فقد أقرت معظم الدول الخليجية قانون "حظر المتاجرة بالأشخاص"، واتخذت عددًا من الخطوات الإيجابية لمنع هذه الظاهرة؛ حيث أعلنت عن خطة لتنفيذ حملات لإثارة الوعي العام بقضايا استغلال العمالة والاتجار المحتمل في البشر، وواصلت الالتقاء مع السفارات المحلية بشكل شهري لمناقشة المخاوف المتعلقة بالاتجار، ووزعت منشورات باللغات المختلفة على العمال الأجانب، وقامت بحملات لتوعية أصحاب العمل بقوانين العمل في البلاد، ووضعت خططًا لتشديد عملية إصدار فيزا الزائرين ردًا على التقارير التي وردت حول تزايد الانتهاكات المرتكبة في حق العمال الأجانب.

جـ - إن ادعاء تعرض العمالة بدول الخليج لانتهاكات بحجج منها وجود نظام الكفيل، مردود عليه بأن هذا النظام جاء إقراره بالأساس لحماية هذه العمالة وتنظيمها، كما قامت الدول الخليجية بإجراءات عديدة لمنع استغلال الكفيل للعمالة ومنها تغليظ العقوبات ووضع شروط على مكاتب استقدام العمالة كإلزام صاحب العمل بتحمل رسوم الاستقدام والإقامة ورخصة العمل وتجديدها، وكذلك اشتراط أن يكون عقد العمل مكتوبًا ومحدد المدة.

د- عدم الاستقصاء في الأسباب وراء مشكلات الخادمات.. والحقيقة أن هذه المشكلة يشترك في مسؤوليتها ثلاثة أطراف، وهي: الخادمة، والمخدوم "الكفيل"، ومكاتب العمل، فالعديد من الخادمات يقدمن من بلادهن بحجة الرغبة في العمل في مجال الخدمة المنزلية، ثم ما أن يتم استقدامهن لعمل معين ويتولى مسؤوليتهن القانونية كفيلهن، حتى تبدأ بعضهن في تنفيذ خطط

الهروب للعمل في مهن أخرى مخالفة للقانون، وحتى يخلي الكفيل مسؤوليته يقوم بالإبلاغ عن الاختفاء، وعندما يتم القبض عليهن يدعين أنهن هربن نتيجة سوء المعاملة أو محاولة التعدي عليهن، وهذا الأمر ينجيها من العقاب، ويجبر الكفيل على تحمل تكلفة عودتها إلى بلادها.

هـ- إن الجهود الخليجية لمنع الانتهاكات ضد الأطفال في سباقات الهجن وعمالة الأطفال لم يتم توضيحها كاملة.. وفي هذا الشأن لم تراع التقارير أمرين هامين، **أولهما:** أن السباقات تجيء ضمن العادات الخليجية القديمة، ولم يعتبرها أحد مناقضة للمبادئ الإنسانية في شيء، بل إن هناك كثيرين يرون أن هذه الرياضة هي رياضة الآباء والأجداد، وأن مشاركة أولادهم الصغار فيها هي من باب الشجاعة والفخر والاعتزاز، **وثانيهما:** أنه بمجرد علم الحكومات الخليجية بوجود مظاهر لانتهاك الحقوق الإنسانية في هذه السباقات قامت بإدخال تعديلات عليها، بحيث تبقي على سباقات الهجن بشكل جديد وكجزء من التراث، وفي نفس الوقت تتحاشى الجوانب التي يعتقد بأنها لا إنسانية، ومن ثم جاءت فكرة تطبيق نظام "الراكب الآلي" الذي يعمل بالريموت كنترول بدلاً من استخدام الأطفال لهذا الغرض، بل وفرضت بعض الدول ضوابط مشددة للسباقات من حيث شروط السن واللياقة الصحية والوزن وفق المعايير الدولية.

و- كثيرًا ما تتخذ مسألة مكافحة الاتجار بالبشر كصورة من صور التدخل في الشؤون الداخلية للدول، وهو ما يستوجب على واضعي هذه التقارير مراعاة الخصوصيات والاختلافات الثقافية والدينية بين الدول، وأن توجه الانتقادات بصورة موضوعية، بحيث تعكس ما يحدث على أرض الواقع بالفعل.

ولكن، رغم المبالغة التي اتسمت بها مثل هذه التقارير في رصدها لبعض التجاوزات أو فيما توجهه من انتقادات لهذه الدول فيما يتعلق بهذه الجريمة، إلا أن الأمر يستوجب اتخاذ مزيد من الإجراءات لمواجهتها والقضاء عليها بشكل نهائي، فلا شك أن الواقع ما زال يشهد وجودًا لبعض أنماطها، **وهو ما يتطلب العمل على:**

١-تعزيز التعاون والتنسيق بين وزارات العمل ومؤسسات المجتمع المدني في كل من الدول المصدرة والمستقبلة للعمالة بما يضمن التوقيع على اتفاقيات ثنائية تنظم سفر العمالة والأجور والرعاية الاجتماعية والصحية وضمان الحقوق المترتبة على العلاقة التعاقدية بين صاحب العمل والعامل.

٢-تبني نموذج عقد عمل خاص بالعاملين والعاملات في المنازل يحدد الحقوق والواجبات لجميع الأطراف بما فيها المرأة العاملة الوافدة.

٣-دراسة إمكانية تعديل مواد قوانين العمل، أو إصدار تشريع خاص (للدول التي تستثني العاملات والعاملين في المنازل من أحكام تطبيق قانون العمل) ليشمل هذه الفئة.

٤-وضع آلية لرصد الشكاوى والانتهاكات بحق العمالة الوافدة.

٥-تنظيم عمل مكاتب الاستقدام والاستخدام للعمالة الوافدة بالشكل الذي يحمي حقوق جميع الأطراف المعنية وخصوصًا عاملات المنازل.

٦-إعداد برامج توعوية وتدريبية للأطراف المعنية للحد من عملية الاتجار بالبشر والتوعية بمخاطر الهجرة غير الشرعية والتي تعتبر المدخل للاتجار بالبشر.
٧-الحث على احترام الحريات الثقافية والاجتماعية للمهاجرين مع عدم الإخلال بأوضاع الدول المستقبلة.

خلاصة القول.. إن كثافة وجود العمالة الأجنبية في دول الخليج، تجعل التعامل مع مشاكلهم إحدى المعضلات الحقيقية، وهو ما يستوجب اتخاذ المزيد من الخطوات وبذل المزيد من الجهود لمواجهتها، مع الأخذ في الاعتبار حقيقة مهمة، وهي أن القضاء تمامًا على هذه الظاهرة يتطلب تعزيز التعاون الدولي في مجال مكافحتها، فهذا النوع من الجرائم الذي يروج في البلدان التي تشهد ازدهارًا اقتصاديًا وترتفع فيها مستويات المعيشة ومعدلات دخل الفرد، تقع مسؤولية مكافحته على ثلاثة أطراف رئيسة، وهي: دولة المنشأ، ودولة العبور، ودولة المقصد.. **فالأولى**: يتعين عليها اتخاذ الإجراءات اللازمة لوقف عمليات خطف وتهريب ضحايا الاتجار وخاصة من النساء والأطفال وملاحقة الجهات التي تقف وراء هذه العمليات.. أما **الثانية** فمطالبة باتخاذ الإجراءات التي تحول دون اتخاذها محطة عبور سهلة لهذا النوع من الجرائم، وأخيرًا يأتي دور **دول المقصد** في مكافحة هذه الظاهرة من خلال ملاحقة العناصر المتورطة في هذه الجرائم، وإعادة تأهيل ضحاياها وخاصة من النساء والأطفال وإعادتهم إلى بلادهم، وهو ما يؤكد ضرورة تعزيز التعاون ليس فقط بين هذه الأطراف الثلاثة، ولكن بين أطراف المجتمع الدولي ككل.

كما أن مكافحة هذه الظاهرة تحتاج أيضًا إلى تعاون جميع قطاعات المجتمع، وخاصة القطاع الخاص الذي يمكنه أن يلعب دورًا مهمًا في هذا الصدد من خلال صياغة مواثيق شرف تحظر كافة الممارسات التي يمكن أن تدخل في نطاق جرائم الاتجار بالبشر، والتعرف على التجاوزات التي قد تحدث في هذا الإطار، وإبلاغ السلطات المختصة عنها، فضلاً عن المشاركة في تأهيل ضحايا هذه الظاهرة، كما يمكن لمنظمات المجتمع المدني وجماعات حقوق الإنسان لعب دور مماثل في هذا الشأن.

وفي النهاية.. لا يبقى إلا التأكيد على أن إنشاء مكتب تابع للأمم المتحدة لمكافحة الاتجار بالبشر وآخر لمنظمة الهجرة الدولية في المنامة، بالتزامن مع مؤتمر الدوحة حول الشأن ذاته – جميعها أمور تشكل بداية تدعو للتفاؤل من ناحيتين: **أولهما** كون هذه الخطوات تعكس تقديرًا دوليًا لجهود دول التعاون الخليجي في مكافحة هذه الظاهرة، ومن ثم اتجاهًا جديدًا للإقرار بالخطوات التدريجية التي تتخذ في دول المجلس في هذا الشأن.. **وثانيهما** أن خطوات من هذا القبيل تمثل انطلاقة عملية على أرض الواقع نحو إدراك ضرورة المعالجة الدولية لهذه الظاهرة العالمية، ولا يبقى سوى المزيد.

مركز الإعلام الأمني
Police Media Center